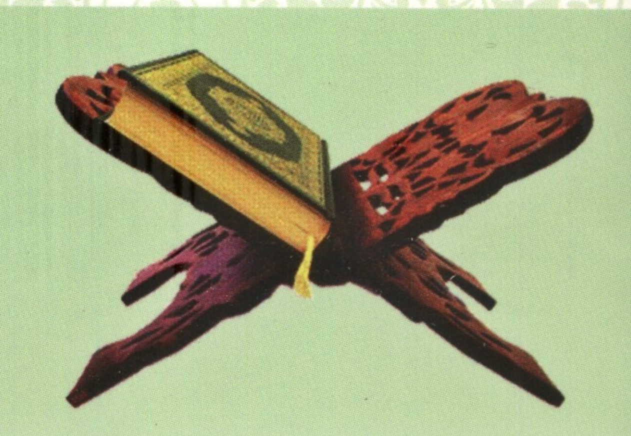
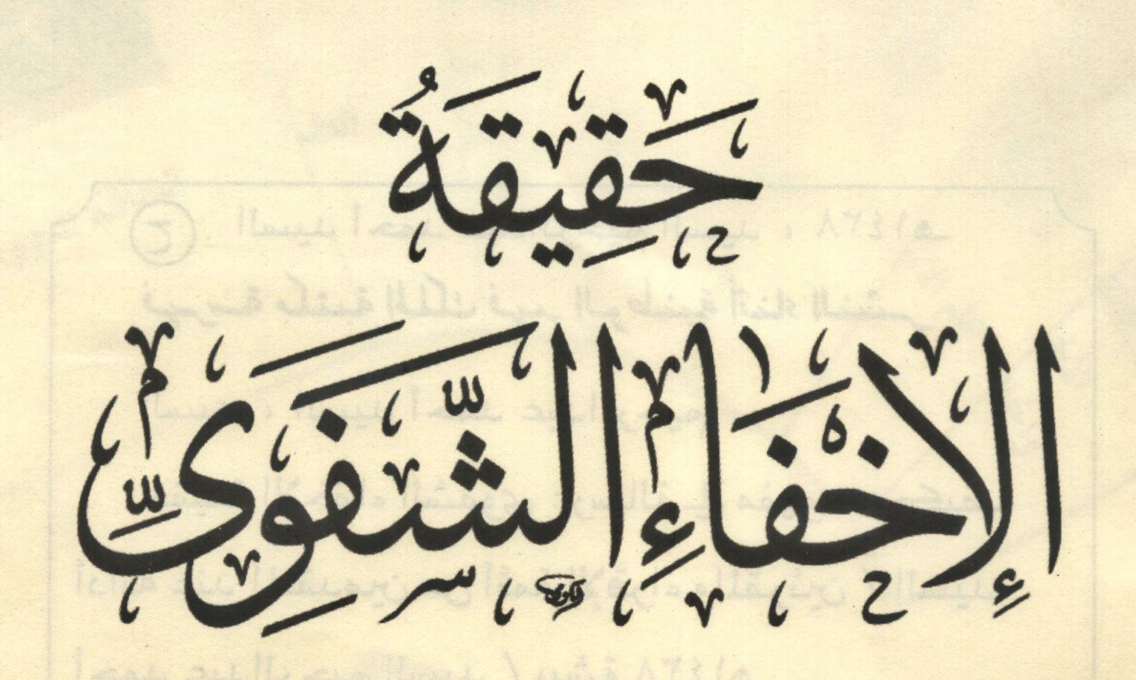


رسالة في مفهومه وكيفية أدائه
عند المتقدمين من أئمة الإقراء والمقرئين



تأليف
السيد بن أحمد بن عبد الرحيم



رسالة في مفهومه وكيفية أدائه

عند المتقدمين من أئمة الإقراء والمقرئين

تأليف

السيد بن أحمد بن عبد الرحيم

ح السيد أحمد عبدالرحيم السيد ، ١٤٣٨هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

السيد ، السيد أحمد عبدالرحيم

حقيقة الإخفاء الشفوي : رسالة في مفهومه وكيفية أدائه عند المتقدمين من أئمة الإقراء والمقرئين / السيد أحمد عبدالرحيم السيد / بيشة ١٤٣٨هـ

ص ٣٢ ، ١٢.٥×١٧.٥ سم

ردمك: ٢ -٤١٠٠ -٠٢ -٦٠٣ -٩٧٨

١ -القرآن -القراءات والتجويد أ. العنوان

ديوي: ٢٢٨ ١٤٣٨/٥٥٣٣

رقم الإيداع : ١٤٣٧/٥٥٣٣

ردمك: ٢ -٤١٠٠ -٠٢ -٦٠٣ -٩٧٨

الطبعة الأولى : ١٤٣٨هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على إمام الأنبياء والمرسلين، سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن سار على هديه إلى يوم الدين. أما بعد.

فإن الإخفاء الشفوي هو أحد الأوجه الأدائية الواردة في حكم الميم الساكنة الواقعة قبل الباء عند المتقدمين من أئمة هذا الشأن، وأصبح هو المشهور بين المتأخرين من أئمة الإقراء لكونه اختيار الإمام ابن الجزري، وقد اختلف المعاصرون من أساتذة الإقراء في مفهومه وكيفيته، من حيث إطباق الشفتين أو إفراجهما في أدائه، مع سعة المسألة واتساعها لأداء كل منهم.

لذا رأيت إعداد هذه الرسالة الموجزة في تأصيل هذه المسألة من كلام المتقدمين، راجيًا بها النفع والقبول.

فأقول وبالله التوفيق: اختلف المتقدمون في حكم الميم الساكنة الواقعة قبل الباء، فمنهم من قال بإخفائها، ومنهم من قال بإظهارها، ومنهم من قال بإدغامها.

لذا قال الإمام ابن الجزري: «وإذا سكنت -أي الميم- وأتى بعدها باء، فعن أهل الأداء فيها خلاف، منهم من يظهرها عندها، ومنهم من يخفيها، ومنهم من يدغمها»(١).

وأشار الإمام ابن الجزري أيضًا إلى هذا الخلاف في منظومته (المقدمة) بقوله:

.... وَأَخْفِيَنْ

اَلْمِيمَ إِنْ تَسْكُنْ بِغُنَّةٍ لَدَى ... بَاءٍ عَلَى الْمُخْتَارِ مِنْ أَهْلِ الْأَدَا

فقوله: «على المختار من أهل الأدا» فيه إشارة إلى الوجهين الآخرين اللذين ذكرهما في كتاب التمهيد، وقد بين هذا شيخ الإسلام زكريا الأنصاري شارح المقدمة الجزرية بقوله: «وقيل بإظهارها، وقيل بإدغامها».

---

(١) التمهيد في علم التجويد: ١٥٥ للإمام ابن الجزري.

وعلى هذا فيكون للميم الساكنة الواقعة قبل الباء ثلاثة أحكام في كيفية أدائها عند المتقدمين من أئمة الأداء، وهي: الإخفاء، والإظهار، والإدغام. وسأتناولها على هذا الترتيب مع بيان كل حكم من الأحكام الثلاثة، ومن قال به من العلماء.

الحكم الأول: وهو الإخفاء:

أولاً: في كيفيته ومفهومه:

من المعلوم والمسلم به عند أهل الأداء أن لكلٍّ من النون والميم مخرجين؛ مخرجًا لذات الحرف، ومخرجًا لصفته، فالنون تخرج من طرف اللسان، والميم تخرج من الشفتين، وصفتهما تخرج من الخيشوم.

فإذا أُدغم أحدهما إدغامًا كاملاً ذهبت ذاته وصفته على الأرجح، وإذا أُظهر أحدهما بقيت ذاته وصفته مع التفاوت المعلوم في مقدار الصفة، أي الغنة.

أما إذا أُخفيا فلم يتحقق منهما إلا الصفة وهي الغنة، وتزول ذات الحرف؛ فهذا مفهوم الإخفاء، سواء كان في النون أو الميم، وهو المعبر عنه بقولهم: ذهاب الحرف وبقاء الصفة.

وهذا المعنى لخصه الإمام مكي بقوله: «الإخفاء إنما هو أن يُخفى الحرف في نفسه لا في غيره، والإدغام إنما هو أن يدغم الحرف في غيره لا في نفسه»[(١)].

وقد أوضح المتقدمون من الأئمة معنى إخفاء الميم عند الباء إيضاحًا لا يحتمل لبسًا ولا تحليلا، وهذا هو على النحو التالي:

١- قال الإمام ابن مجاهد فيما نقله عنه أبو جعفر الأنصاري: «والميم لا تدغم في الباء، لكنها تخفى؛ لأن لها صوتًا من الخياشيم تواخي به النون الخفيفة، وهو قول سيبويه»[(٢)].

---

(١) الرعاية: ٢٦٩ للإمام مكي.

(٢) الإقناع في القراءات السبع: ٦٤ لأبي جعفر الأنصاري.

ويعني بالنون الخفيفة، النون المخفاة من أحكام النون الساكنة والتنوين.

٢- قال الإمام الداني أثناء كلامه عن الميم مع الباء في الإدغام الكبير: «والقراء يعبرون عن الميم عند الباء بالإدغام، وكذا ترجمه اليزيدي عن أبي عمرو، وليس بإدغام في الحقيقة، لامتناع قلب الميم باءً وإدخالها فيها إدخالا شديدًا في ذلك؛ إذ هو حقيقة باب الإدغام، وإنما استثقلت الحركة على الميم فأزيلت تخفيفًا فخفيت الميم لذلك، وهذا هو قول جميع من يُقتدى بهم من علمائنا، وهو قول النحويين، والعبارة عن ذلك بالإدغام إنما هو مجاز واتساع لما بيناه»[1].

فإن قال قائل: إن كلام الداني في الميم المتحركة وليست الساكنة.

---

(١) كتاب الإدغام الكبير: ٧٣ لأبي عمرو الداني. و: جامع البيان:٤٥٥ للداني.

فأقول: لا يسوغ إدغام أي حرف من الحروف قبل تسكينه، ولذا قال الإمام الشاطبي في هذا الموضع خاصة من باب الإدغام الكبير:

وتسكنُ عنهُ الميمُ من قبلِ بائِهَا على إثْـرِ تحريـكٍ فـتخفَى تَـنَـزُّلَا

وليس في باب الإدغام الكبير إخفاء إلا هذا الموضع، وهذا الذي عول عليه الإمام ابن الجزري في أخذه بحكم الإخفاء في الميم الساكنة، حيث قال: «وبالإخفاء أقول، قياسًا على مذهب أبي عمرو بن العلاء»(١).

وقال في موضع آخر: «وعلى إخفائها في مذهب أبي عمرو حالة الإدغام في نحو: ﴿بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ﴾»(٢).

٣- قال أبو جعفر الأنصاري، وهو من القائلين بالإظهار، والمشددين عليه، قال: «قال لي أبي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: المعول

---

(١) التمهيد: ١٥٦.

(٢) النشر في القراءات العشر: ١/٢٢٢ لابن الجزري.

عليه إظهار الميم عند الفاء والواو والباء، ولا يتجه إخفاؤها عندهن إلا بأن يزال مخرجها من الشفة، ويبقى مخرجها من الخيشوم، كما فعل ذلك في النون المخفاة»(١).

وهذا الكلام واضح جلي في بيان كيفية الإخفاء ومعناه، ويؤخذ منه ومما تقدم من كلام الإمامين ابن مجاهد والداني، أن حقيقة إخفاء الميم الساكنة عند الباء كحقيقة إخفاء النون عند حروفها، وهي زوال الحرف وبقاء صفته، أي لا وجود إلا للغنة مع زوال الميم من الشفتين، ولا يتأتى معنى الإخفاء إلا بهذا.

فإذا أطبق القارئ الشفتين خرج من معنى الإخفاء وحكمه إلى معنى الإدغام أو الإظهار وحكمهما.

وينطبق حكم الإخفاء في الميم الساكنة على الميم المقلوبة -أو المبدلة على اختلاف عبارات الأئمة- من

---

(١) الإقناع في القراءات السبع: ٦٥ لأبي جعفر الأنصاري.

النون الساكنة والتنوين عند الباء، وهذا على رأي من أخذ بمفهوم الإخفاء فيها، لأن بعضهم قال: تقلب أو تبدل، وسكت. وبعضهم قال: تبدل وتخفى، فأجرى عليها ما يجري على الميم الساكنة عند الباء من حكم الإخفاء.

وهذا الحكم أيضًا من الأحكام التي وقع فيها الخلاف عند المتقدمين، فقد قال أبو جعفر الأنصاري: «قال لي أبي، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: زعم الفراء أن النون عند الباء مخفاة كما تُخفى عند غيرها من حروف الفم، وتأويل قوله أنه سمى البدل إخفاء، وقد أخذ بظاهر عبارته قوم من القراء المنتحلين في الإعراب مذهب الكوفيين، وتبعهم قومٌ من المتأخرين، خلطوا بين مذهب سيبويه وعبارة الفراء من القلب والإخفاء، فغلطوا»(١).

وقد أخذ الإمام ابن الجزري بالإخفاء في هذا الحكم؛

---

(١) الإقناع في القراءات السبع: ١٠٨.

حيث قال في سياق كلامه عن النون الساكنة والتنوين: «وأما الحكم الثالث وهو القلب فعند حرف واحد وهي الباء، فإن النون الساكنة والتنوين يقلبان عندها ميمًا خالصة من غير إدغام، وذلك نحو: ﴿أَنۢبِئۡهُم﴾ و﴿مِنۢ بَعۡدِ﴾ و﴿صُمُّۢ بُكۡمٌ﴾، ولا بد من إظهار الغنة مع ذلك، فيصير في الحقيقة إخفاء الميم المقلوبة عند الباء، فلا فرق حينئذ في اللفظ بين ﴿أَنۢ بُورِكَ﴾ وبين ﴿يَعۡتَصِم بِٱللَّهِ﴾ إلا أنه لم يختلف في إخفاء الميم ولا في إظهار الغنة في ذلك»[١].

وإلى هذا المعنى أشار صاحب منظومة التحفة بقوله:

وَالثَّالِثُ الإِقْلَابُ عِنْدَ الْبَاءِ   مِيمًا بِغُنَّةٍ مَعَ الإِخْفَاءِ

فأشار في هذا البيت إلى ثلاثة أعمال: القلب، والإخفاء، والغنة، وأكد على أن الغنة تكون مع الإخفاء.

وقد يطلق مفهوم الإخفاء أيضًا على غير ما سبق، فقد

---

(١) النشر في القراءات العشر: ٢/٢٦.

أطلقه البعض على الإدغام الناقص عند الواو والياء، كما أطلقه البعض على الإطباق.

ثانيًا: القائلون بالإخفاء:

فمن أشهر القائلين بالإخفاء ممن ورد ذكرهم فيما وقفت عليه من أقوال العلماء:

أ- قال الإمام أبو جعفر الأنصاري: «فقال ابن مجاهد: الميم لا تدغم في الباء لكنها تخفى، لأن لها صوتًا من الخياشيم تواخي به النون الخفيفة، قال: وهو قول سيبويه.

وإلى هذا ذهب أبو الحسن الأنطاكي، وأبو الفضل الخزاعي، وعثمان بن سعيد، وبه كان يأخذ أصحابه فيما ذكر لي أبي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وكذلك أخذ عليَّ عياش بن خلف عن قراءته على محمد بن عيسى، ويحكى أنه مذهب الفراء»[1].

---

(١) الإقناع في القراءات السبع: ٦٤.

ب- قال الإمام ابن الجزري: «الإخفاء عند الباء على ما اختاره الحافظ أبو عمرو الداني وغيره من المحققين، وذلك مذهب أبي بكر بن مجاهد وغيره، وهو الذي عليه أهل الأداء بمصر والشام والأندلس وسائر البلاد الغربية»(١).

وقال في موضع آخر من كتابه (التمهيد): «وإلى إخفائها ذهب جماعة، وهو مذهب ابن مجاهد وابن بشر وغيرهما، وبه قال الداني».

ثم قال: «وبالإخفاء أقول، قياسًا على مذهب أبي عمرو ابن العلاء. قال شيخنا ابن الجندي، رحمه الله: واختُلف في الميم الساكنة إذا لقيت باءً، والصحيح إخفاؤها مطلقًا، سواء كانت أصلية السكون كـ﴿أَم بِظَٰهِرٖ﴾ أو عارضة كـ﴿يَعۡتَصِم بِٱللَّهِ﴾»(٢).

---

(١) النشر في القراءات العشر: ١/٢٢٢.

(٢) التمهيد: ١٥٦.

وذكر نحو هذا أبو الحسن علي بن محمد الصفاقسي- في كتابه (تنبيه الغافلين، صـ ٧٠).

وبإعادة النظر في الأقوال السابقة يظهر القائلون بالإخفاء، وسأذكرهم مرتبين حسب تقدم الوفاة:

١- أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد أبو بكر البغدادي، ٢٤٥-٣٢٤هـ.

٢- علي بن محمد بن إسماعيل بن بشر- أبو الحسن الأنطاكي، ٢٩٩-٣٧٧هـ.

٣- محمد بن جعفر بن عبد الكريم بن بُدَيْل أبو الفضل الخزاعي، توفي ٤٠٨هـ.

٤- عثمان بن سعيد بن عثمان بن سعيد أبو عمرو الداني، ٣٧١-٤٤٤هـ.

٥- محمد بن عيسى بن فرج أبو عبد الله التجيبي المغامي الطليطلي، توفي ٤٨٥هـ.

٦- عياش بن خلف بن عياش أبو بكر البطليوسي الإشبيلي، توفي ٥١٠هـ.

٧- أبو بكر بن أيدغدي بن عبد الله المعروف بابن الجندي، ٦٩٩-٧٦٩هـ.

٨- محمد بن محمد بن محمد بن علي أبو الخير ابن الجزري، ٧٥١-٨٣٣ه.

فهؤلاء أشهر من قال بإخفاء الميم الساكنة عند الباء من أئمة القراءات، ونلاحظ في سياق كلام أبي جعفر الأنصاري ذكر اثنين من أئمة اللغة قيل إنهما ممن قال بالإخفاء، وهما:

١- عمرو بن عثمان بن قنبر أبو بشر المعروف بسيبويه، توفي ١٨٠هـ.

٢- يحي بن زياد بن عبد الله بن منصور أبو زكريا الفراء، توفي ٢٠٧هـ.

الحكم الثاني: وهو الإظهار:

أولاً: في كيفيته ومفهومه:

يترتب على هذا الحكم إظهار الميم ساكنة كحالها قبل الفاء والواو وباقي حروف الإظهار معها، ولم يبقَ فيها من الغنة إلا بالقدر الملازم لها حال كونها ساكنة، ومن الأدلة على إعمال هذا الحكم والأخذ به:

أ- قال الإمام مكي: «وإذا سكنت الميم وجب أن يتحفظ بإظهارها ساكنة عند لقائها باء أو فاء أو واوًا، نحو: ﴿وَهُمْ فِيهَا﴾ و﴿يَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ﴾ و﴿تَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ﴾.

ونحو: ﴿هُمْ وَأَزْوَاجُهُمْ﴾ و﴿أَيْدِيهِمْ وَتَشْهَدُ﴾.

ونحو: ﴿وَهُم بِرَبِّهِمْ﴾ ﴿فَاحْكُم بَيْنَهُمْ﴾ و﴿مَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾، وشبه ذلك كثير في القرآن.

لا بد من بيان الميم الساكنة في هذا كله ساكنة من غير

أن يحدث فيها شيء من حركة، وإنما ذلك خوف الإخفاء والإدغام لقرب مخرج الميم من مخرجهن، لأنهن كلهن يخرجن من بين الشفتين»[(١)].

ب- قال أبو جعفر الأنصاري: «وقال أبو الحسن بن المنادي، وأحمد بن يعقوب التائب، وعبد الباقي بن الحسن، وطاهر بن غلبون، وغيرهم: هي مظهرة غير مخفاة -أي الميم الساكنة عند الباء-.

وقال لي عياش بن خلف: قد روي هذا أيضًا عن ابن مجاهد نصًّا، فحدثنا أبو داود قال: قال لنا عثمان بن سعيد: رواه أحمد بن صالح عن ابن مجاهد نصًّا. وقال لي أبو الحسن بن شريح فيه بالإظهار، ولفظ لي به، فأطبق شفتيه على الحرفين إطباقًا واحدًا»[(٢)].

---

(١) الرعاية: ٢٣٢ وما بعدها.

(٢) الإقناع في القراءات السبع: ٦٤.

وقال أبو جعفر الأنصاري أيضًا: «قال لي أبي، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: المعول عليه إظهار الميم عند الفاء والواو والباء»(١).

جـ- وقال الإمام ابن الجزري: «وقد ذهب جماعة كأبي الحسن بن المنادي، وغيره إلى إظهارها عندها -أي عند الباء- إظهارًا تامًّا، وهو اختيار مكي القيسي وغيره، وهو الذي عليه أهل الأداء بالعراق وسائر البلاد الشرقية، وحكى أحمد بن يعقوب بن التائب إجماع القراء عليه، والوجهان صحيحان -أي الإخفاء والإظهار- مأخوذ بهما، إلا أن الإخفاء أولى للإجماع على إخفائها عند القلب»(٢).

وقال في موضع آخر: «وقال أحمد بن يعقوب التائب: أجمع القراء على تبيين الميم الساكنة وترك إدغامها إذا لقيها باء في كل القرآن، وبه قال مكي»(٣).

---

(١) المرجع السابق، ٦٥.

(٢) النشر: ١/٢٢٢.

(٣) التمهيد: ١٥٦.

فكما نلحظ شدة التأكيد على إظهار الميم وعدم إخفائها أو إدغامها، وهذا واضح من خلال الآتي:

- قول الإمام مكي: «وجب أن يتحفظ بإظهارها ساكنة».
- وقوله: «وإنما ذلك خوف الإخفاء والإدغام».
- وقول الإمام أبي جعفر الأنصاري فيما نقله عن خمسة من الأئمة: «هي مظهرة غير مخفاة».
- قول الإمام ابن الجزري فيما نقله عن ابن المنادي وغيره: «إظهارها إظهارًا تامًّا».
- وقوله فيما نقله عن أحمد التائب: «أجمع القراء على تبيين الميم الساكنة، وترك إدغامها».

وجميع هذه الأقوال تشير إلى الإظهار المحض الذي لا شيء معه من الغنة إلا بقدر ما فيها حال كونها ساكنة قبل حروف الإظهار.

وأداء إظهار الميم عند الباء يحتاج إلى تدريب وتمرين وتكلف كالتكلف لإظهارها عند الفاء، وهي عند الباء أشد، لشدة قرب مخرجهما.

والمتأمل في أقوال العلماء يجد أن لإظهار الميم عند الباء ثلاث صور في الأداء:

الصورة الأولى: الإظهار المحض الذي سبقت الإشارة إليه، والواضح من الأقوال المتقدمة، ومنها قول ابن الجزري: «إظهارها إظهارًا تامًّا»، فيما نقله.

الصورة الثانية: أقل شدة من سابقتها، وهذا يؤخذ من كلام أبي جعفر الأنصاري في إنكاره إخفاء الميم عند الباء: «فإن أرادوا بالإخفاء أن يكون الإظهار رفيقًا غير عنيف فقد اتفقوا على المعنى، واختلفوا في تسميته إظهارًا أو إخفاءً، ولا تأثير لذلك»[1].

---

(١) الإقناع في القراءات السبع: ٦٥.

الصورة الثالثة: إخراج الميم والباء معًا من غير غنة ولا تشديد، ويؤخذ هذا من قول أبي جعفر الأنصاري: «وقال لي أبو الحسن بن شريح فيه بالإظهار، ولفظ لي به، فأطبق شفتيه على الحرفين إطباقًا واحدًا».

ولا غنة في أي صورة من الصور الثلاثة إلا بقدر ما في الميم من الغنة الملازمة لها حال كونها ساكنة.

ثانيًا: القائلون بالإظهار:

ورد ذكر القائلين بإظهار الميم الساكنة عند الباء فيما سبق من كلام أبي جعفر الأنصاري، وابن الجزري، وسأعيد ذكرهم بتمام أسمائهم، مرتبين وفق تواريخ وفياتهم:

١- أحمد بن جعفر بن محمد بن عبيد الله أبو الحسن المعروف بابن المنادي، توفي ٣٣٦هـ.

٢- أحمد بن يعقوب التائب أبو الطيب الأنطاكي، توفي ٣٤٠هـ.

٣- أحمد بن صالح بن عمر أبو بكر البغدادي، توفي بعد ٣٥٠هـ.

٤- عبد الباقي بن الحسن بن أحمد أبو الحسن السقا الدمشقي المصري، توفي بعد ٣٨٠هـ.

٥- طاهر بن عبد المنعم بن عبيد الله بن غلبون أبو الحسن الحلبي المصري، توفي ٣٩٩هـ.

٦- مكي بن أبي طالب بن محمد بن مختار أبو محمد القيسي القيرواني الأندلسي، ٣٥٥ - ٤٣٧هـ.

٧- علي بن أحمد بن خلف بن محمد بن الباذش أبو الحسن الأنصاري، ٤٤٤ - ٥٢٨هـ.

٨- شريح بن محمد بن شريح بن أحمد أبو الحسن الرعيني الإشبيلي، ٤٥١ - ٥٣٩هـ.

٩- أحمد بن علي بن أحمد بن خلف بن محمد بن الباذش أبو جعفر الأنصاري، ٤٩١ - ٥٤٠هـ.

وجميع هؤلاء من كبار أئمة القراءات في عصورهم، ونلحظ أن من بينهم الإمام طاهر بن غلبون شيخ الإمام الداني في رواية حفص ورواية خلف عن حمزة.

وقيل إن الإظهار نقل أيضًا عن ابن مجاهد، وذلك فيما تقدم من كلام أبي جعفر الأنصاري، حيث قال: «وقال لي عياش بن خلف قد روي هذا أيضًا عن ابن مجاهد نصًّا، فحدثنا أبو داود قال: قال لنا عثمان بن سعيد: رواه أحمد بن صالح عن ابن مجاهد نصًّا».

وعلى هذا يكون لابن مجاهد قولان: الإخفاء والإظهار، فيما نقله أبو جعفر الأنصاري.

الحكم الثالث: الإدغام:

أولاً: في كيفيته ومفهومه:

قال أبو جعفر الأنصاري: «وروى أحمد بن سريج عن الكسائي إدغام الميم في الباء والفاء»(١).

---

(١) الإقناع في القراءات السبع: ٦٤.

وتقدم قول ابن الجزري: «وإذا سكنت -أي الميم- وأتى بعدها باء فعن أهل الأداء فيها خلاف، منهم من يظهرها عندها، ومنهم من يخفيها، ومنهم من يدغمها»[(١)].

ولعل هذا الحكم هو بيت القصيد في إشكالية إطباق الشفتين وإفراجهما مع الغنة، حيث إن الإدغام لا يتأتى إلا بإطباق الشفتين، كما سبق أن الإخفاء لا يتأتى إلا بإفراج الشفتين.

ومفهوم الإدغام هنا إدغام ناقص، كمفهومه عند النون الساكنة مع الواو والياء، حيث إن إدغام الميم في الباء إدغامًا كاملا لا يجوز تلاوة، ولا يصح لغة، للغنة الموجودة في الميم.

لذا قال أبو جعفر الأنصاري في هذا السياق: «وأما الإدغام المحض فلا وجه له»[(٢)].

---

(١) التمهيد: ١٥٥.

(٢) الإقناع في القراءات السبع: ٦٥.

وعلى هذا فيجب إظهار الغنة مع إطباق الشفتين على الميم والباء معًا من غير تشديد، وتقدر الغنة على مقدارها في الإدغام الناقص.

فهذا مفهوم الإدغام وكيفيته الذي نقل عن الإمام الكسائي وقال به العلماء في إدغام الميم مع الباء، ولا يتصور غير هذا، فلا يتصور أن الكسائي إمام اللغة وأحد السبعة من أئمة القراءات أن يقول بتمحّض الإدغام.

ثانيًا: القائلون بالإدغام:

لم أقف فيما لديّ من مصادر على غير من سبق ذكرهما، وهما:

١- علي بن حمزة بن عبد الله أبو الحسن المعروف بالكسائي، أحد أئمة القراءات السبعة، توفي ١٨٩هـ.

٢- أحمد بن الصباح بن أبي سريج أبو بكر البغدادي، توفي ٢٣٠هـ.

أخذ ابن أبي سريج القراءات عن الإمام الكسائي، وهو شيخ الإمام البخاري، وأحد أصحاب الإمام الشافعي.

الخلاصة العامة من هذه الرسالة:

أولًا: جواز إخفاء الميم الساكنة عند الباء، وهو قول عدد من المتقدمين، من بينهم: ابن مجاهد، أبو الحسن الأنطاكي، أبو الفضل الخزاعي، أبو عمرو الداني، ابن الجندي، وغيرهم. وهو اختيار ابن الجزري.

وهذا الحكم عليه عدد كبير من المحققين من أساتذة الإقراء المعاصرين.

ثانيًا: جواز إظهار الميم الساكنة عند الباء، وهو قول عدد من المتقدمين، من بينهم: أحمد بن المنادي، أحمد التائب، عبد الباقي السقا، طاهر بن غلبون، مكي بن أبي طالب، أبو جعفر الأنصاري، وغيرهم.

ومع كثرة القائلين بهذا الحكم من المتقدمين، وعلو منزلتهم، لم يأخذ به إلا قلة قليلة من المعاصرين.

ثالثًا: جواز إدغام الميم الساكنة عند الباء، وهو قول: الإمام الكسائي، وتلميذه أحمد بن أبي سريج.

ومع قلة القائلين بهذا الحكم، إلا أنه قد أخذ به عدد من أساتذة الإقراء المعاصرين، غير أن بعضهم يسمونه إخفاء.

رابعًا: يتحقق حكم الإخفاء بزوال الميم من مخرجها مع بقاء غنتها من الخيشوم، ويترتب على هذا إفراج الشفتين عند الأخذ بهذا الحكم، ويتآخى هذا الحكم مع الإخفاء الحقيقي في النون الساكنة، وهذا واضح في كلام ابن مجاهد، وأشد وضوحًا في كلام أبي جعفر الأنصاري.

خامسًا: يتحقق حكم الإظهار بإخراج الميم من مخرجها ساكنة من غير غنة زائدة على الملازم لها حال كونها ساكنة، ثم إخراج الباء بعدها، وهذا المسمى إظهارًا تامًا، وهو واضح في كلام الأئمة؛ مكي، وأبي جعفر الأنصاري، وابن الجزري.

وقيل بإطباق الشفتين على الميم والباء معًا من غير غنة ولا تشديد، وهذا يؤخذ من كلام أبي جعفر الأنصاري أيضًا.

سادسًا: يتحقق حكم الإدغام بإطباق الشفتين على الميم والباء معًا مع تمام الغنة من غير تشديد، ويتآخى هذا الحكم مع الإدغام الناقص في النون الساكنة عند الواو والياء، وهذا يؤخذ مما نقله أبو جعفر الأنصاري عن الكسائي، ومن مفهوم الإدغام المصاحب للغنة.

وعلى هذا: فإن ما جاء من اختلاف بين العلماء في أداء هذا الحكم، فيه توسعة ورحمة من الله تعالى بالعباد، كأي اختلاف من الاختلافات التي يتنوع فيها الأداء، ولا يختلف فيها المعنى.

وكما نرى فإن كل وجهٍ من الأوجه الثلاثة منقول عن أساتذة من أئمة هذا الشأن وفق نقلهم عمن سبقهم، فكما هو معلوم فلا مجال للرأي والاجتهاد في نقل القرآن الكريم، لا في اختلافاته اللفظية، ولا في اختلافاته الأدائية.

وقد نقل ابن مجاهد عن أبي عمرو البصري قوله: «لولا أنه ليس لي أن أقرأ إلا بما قد قُرئ به لقرأت حرف كذا كذا، وحرف كذا كذا»[١].

---

(١) كتاب السبعة: ٤٨ لابن مجاهد.

كما نقل عنه أيضًا قوله: «إنما نحن فيمن مضى كبقلٍ في أصول نخل طوال»[(١)].

ولا يعني أخذ الإمام ابن الجزري بوجه الإخفاء إنكار الوجهين الآخرين، فالإمام ابن الجزري نفسه ذكرهما ولم ينكر أيًّا منهما فيما تقدم من كلامه.

وعليه فالمسألة فيها سعة وتوسع، فلا وجه لإنكار أحدنا على الآخر في أدائه ما لم يخرج عن الأوجه الثلاثة، حتى وإن كان أداؤه على غير المشهور من الاوجه الثلاثة.

قال ابن مسعود رضي الله عنه: «إني قد سمعت أولي القراء فوجدتهم متقاربين، فاقرءوا كما علمتم، وإياكم والتنطع والاختلاف»[(٢)].

---

(١) المرجع السابق: ٤٨.

(٢) رواه البخاري، والبيهقي، والطبراني في الأوسط، ومصنف ابن أبي شيبة.

وصدق من وصفه العلي الكريم بالرءوف الرحيم ﷺ حيث قال فيما رواه عنه جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: «خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نقرأ القرآن وفينا الأعرابي والأعجمي فقال: اقرءوا فكل حسن، وسيجيء أقوام يقيمونه كما يقام القدح، يتعجلونه ولا يتأجلونه»(١).

نسأل الله تعالى العافية والسلامة.

فهذا ما تيسر ووفقني إليه ربي في هذه الرسالة الموجزة، راجيًا بها من الله تعالى سد باب الخلاف في هذه المسألة، والله من وراء القصد.

* * *

---

(١) رواه أبو داود وأحمد والبيهقي في الشعب، وصححه الألباني.

فهرس الموضوعات

الخلاصة العامة من هذه الرسالة:

أولًا ❖ جواز إخفاء الميم الساكنة عند الباء.

ثانيًا ❖ جواز إظهار الميم الساكنة عند الباء.

ثالثًا ❖ جواز إدغام الميم الساكنة عند الباء.

رابعًا ❖ يتحقق حكم الإخفاء بزوال الميم من مخرجها مع بقاء غنتها من الخيشوم.

خامسًا ❖ يتحقق حكم الإظهار بإخراج الميم من مخرجها ساكنة من غير غنة زائدة على الملازم لها حال كونها ساكنة، ثم إخراج الباء بعدها، وهذا المسمى إظهارًا تامًا.

سادسًا ❖ يتحقق حكم الإدغام بإطباق الشفتين على الميم والباء معًا مع تمام الغنة من غير تشديد، ويتآخى هذا الحكم مع الإدغام الناقص في النون الساكنة عند الواو والياء.

فهذا ما تيسر ووفقني إليه ربي في هذه الرسالة الموجزة، راجيًا بها من الله تعالى سد باب الخلاف في هذه المسألة، والله من وراء القصد.

ردمك: ٢-٠٠-٤١٠٠-٢-٠٢-٦٠٣-٩٧٨